



السيد الأمين العام للأمم المتحدة المحترم

السيد رئيس مجلس الأمن الدولي المحترم

السادة أعضاء الجمعية العامة للأمم المتحدة المحترمين

يهدى إليكم القانونيون السوريون الأحرار أطيب تحياتهم ويودون إعلامكم بما يلي :

**الموضوع : انتهاك روسيا لحقوق الطفل والإنسان وتجنيد الأطفال السوريين في المؤسسات العسكرية تمهيداً لترسيخ الاحتلال الروسي للجمهورية العربية السورية / وارتكاب نظام بشار الأسد ووحدات حماية الشعب الكردي وحزب الاتحاد الديمقراطي ( pyd - vpg ) جريمة حرب بتجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة .**

الرقم : ٣٤ : التاريخ : ٢٠١٨ / ٩ / ١٠

**السيدات والسادة :**

يمنح القانون الإنساني الدولي حماية للأطفال واسعة النطاق ، نظراً لشدة ضعف الأطفال .

ورد في اتفاقية حقوق الطفل المؤرخة في ١٩٨٩/١١/٢٠م: " لأغراض هذه الاتفاقية، يعني الطفل كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة، ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه ."

**نص القانون المدني السوري في المادة ٤٦ الفقرة الثانية منها على أن سن الرشد هي ثمانية عشرة سنة كاملة من أجل التمتع بالحقوق المدنية .**

كما ورد في اتفاقية (١٩٨٢) بشأن أسوأ أشكال عمل الأطفال: " يُطبقُ تعبير الطفل في مفهوم هذه الاتفاقية على جميع الأشخاص دون سن الثامنة عشرة "

كما ورد في الميثاق الإفريقي لحقوق الطفل ما يلي: " الطفل هو كل إنسان يقل عُمره عن ثمانية عشرة سنة "

**كما ورد في البروتوكول الاختياري لحقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة ما يلي: " تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير الممكنة عملياً لضمان عدم اشتراك أفراد في قواتها المسلحة من الذين لم يبلغوا الثامنة عشرة من العمر اشتراكاً مباشراً في الأعمال الحربية "**

كما أقرت اتفاقية جنيف الرابعة حماية خاصة للأطفال من خلال المواد من ٢٧ - ٣٤ في محاولة منها لحماية هذه الفئة من تبعات ما يحدث في بؤر النزاعات المسلحة وميادين القتال والحرب .

- أمام كل النصوص القانونية التي تجرم تجنيد الأطفال في المؤسسات العسكرية والنزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية بل وتجرم تشغيلهم قبل إتمامهم سنّاً معينة ( أقدم النظام الروسي على تجنيد الأطفال السوريين ضمن مؤسساته العسكرية لإعدادهم فكرياً وجسدياً لخدمة احتلاله للجمهورية العربية السورية وإحاقها كمقاطعة بجمهورية روسيا الاتحادية ) .





صورة للدفعة  
٨ أطفال

الأولى المكونة من  
سوريين، في سنتهم

الدراسية الجديدة بمعهد تابع للأكاديمية العسكرية في سان بطرسبرغ . حيث قال نائب وزير الدفاع الروسي خلال زيارته للمعهد ، إن هذه الخطوة هي التجربة الأولى من نوعها تنفيذاً لقرار وزير الدفاع الروسي بالبدء بتدريس الطلاب السوريين في كافة المؤسسات التعليمية العسكرية الروسية، مضيفاً " **سنبذل كافة جهودنا من أجل تدريب هؤلاء الصبية،** ليصبحوا ضباطاً حقيقيين في الجيش السوري المستقبلي . "

نرفق رابطاً للفيديو الذي يوضح الانتهاكات التي ارتكبتها نظام روسيا الاتحادية بحق أطفال سورية :

[https://e.top4top.net/m\\_979be7r21.mp4](https://e.top4top.net/m_979be7r21.mp4)

**( وأشار نائب وزير الدفاع الروسي أن السوريين الثمانية هم أطفال حرب وأحدهم يتيم الأبوين )**

**إن روسيا تستهدف فئة الأطفال السوريين الأيتام لغسل أدمغتهم وتجنيدهم جواسيس وعملاء لصالحها**

**السيدات والسادة :**

الطفل المجند هو كل هو كل طفل جُند على يد القوات أو الجماعات المسلحة لغرض الاشتراك بالنزاع المسلح أو المساعدة فيه بأي وسيلة كانت، و قد احتفلت الأكاديمية العسكرية الروسية بالأمس بتخريج الدفعة الأولى من الأطفال السوريين التي قامت بتجنيدهم وإخضاعهم لبرنامج الكلية العسكرية و **هم من الأطفال الذين لم تتجاوز أعمارهم الثالثة عشرة سنة.**

إن نظام روما الأساسي اعتبر أفعال تجنيد الأطفال جريمة حرب ، ويجب مساءلة مرتكبيها بغض النظر عن صفة ومركز هؤلاء المتهمين ، حيث تقضي الفقرة (ب) و (هـ) من المادة ٨ من نظام المحكمة الجنائية الدولية على أن تجنيد الأطفال دون الخامسة عشرة سنة من العمر إلزامياً، أو طوعياً في القوات المسلحة أو استخدامهم للمشاركة فعليا في أعمال الحربية سواء كان ذلك في النزاعات المسلحة الدولية أو الداخلية .

تنصّ المادة ٠٣/٠٤ (ج) من البروتوكول الإضافي الثاني الملحق باتفاقيات جنيف الأربعة الصادر سنة ١٩٧٧م، على انه لا يجوز تجنيد الأطفال دون الخامسة عشرة من العمر في القوات أو الجماعات المسلحة، ولا يجوز السماح باشتراكهم في الأعمال العدائية.

**لقد رفع البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل الذي دخل حيز التنفيذ عام ٢٠٠٢ بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٢٦٣ لعام ٢٠٠٠ ( سن التطوع والمشاركة في القوات المسلحة لمن بلغ الثامنة عشرة من العمر وعدل المادة ٣٨ الفقرة الثالثة منها من اتفاقية حقوق الطفل ١٩٨٩ ) .**

**لقد ظهر الأطفال السوريين الثمانية إلى جانب الضابط الروسي بالزى العسكري الكامل وشعرهم قد تم حلقه على أنهم عسكريين تماماً كما صرح نائب وزير الدفاع الروسي أنهم سيبدلون قصارى جهدهم لتدريبهم كضباط جيش سورية المستقبل .**

إن هؤلاء الأطفال لم تكتمل بعد ملكاتهم الفكرية لاختيار طريق العمل العسكري طواعية لقد مارس الروس سياسات الترغيب والتضليل بحق هؤلاء الأطفال وهو إكراه معنوي يشكل انتهاكاً صارخاً ليس فقط لحقوق الطفل فحسب بل

لحقوق الإنسان ككل ، ويدل على مدى دموية النظام الروسي وميله للحياة العسكرية وبعده عن الحضارة المدنية السلمية ، إنه يبحث عن جواسيس وعملاء لتجنيدهم في أقاليم الآخرين للسيطرة عليها واحتلالها وإخضاعها لمدرسته الدكتاتورية الاستبدادية .

السيدات والسادة :

لقد نص القانون المدني السوري في المادة ٤٦ الفقرة الثانية منها على أن سن الرشد هي ثمانية عشرة سنة كاملة من أجل التمتع بالحقوق المدنية .

كما نص قانون خدمة العلم الإلزامية أن سن التكليف بالخدمة العسكرية الإلزامية هي بلوغ الثمانية عشرة سنة .

( فهل يحق لدولة أجنبية محتلة أن تخرق القوانين الدولية والوطنية وتجند أطفال تحت سن الثالثة عشرة من عمرهم وتدريبهم على العلوم العسكرية وحمل السلاح وتخرب عقولهم وتفرض عليهم ثقافة العنف والقتال والاستبداد )

( إن روسيا طرف أساسي في الحرب في سورية وأقدمت على هذه الانتهاكات استكمالاً لجرائمها بحق الشعب السوري وتمهيداً لاحتلالها طويل الأمد للجمهورية العربية السورية ) .

**إن روسيا ترتكب بذلك انتهاكاً صارخاً لاتفاقيات حقوق الطفل وبروتوكولاتها وحقوق الإنسان**

إن الأشخاص المسؤولين عن جريمة تجنيد الأطفال السوريين وتدريبهم في المعاهد العسكرية الروسية هم:

١- القائد الأعلى للجيش والقوات المسلحة في سورية بشار الأسد.

٢- وزير الدفاع السوري

٣- رئيس هيئة أركان الجيش والقوات المسلحة السورية.

٤- وزير الدفاع الروسي سيرغو شويغو

٥- رئيس هيئة أركان الجيش الروسي

٦- قائد القوات الروسية في سورية

٧- مدير الأكاديمية العسكرية الروسية

هيئة القانونيين

السوريين

السيدات والسادة :

تعد وحدات حماية الشعب الكردية الإرهابية أحد أبرز الجهات المتورطة في تجنيد الأطفال للقتال في سورية ، وقد حملت منظمات حقوقية الوحدات الكردية المسؤولية عن هذا الانتهاك بحق الأطفال بمن فيهم الأطفال الذين انضموا طواعية لصفوفها ، حيث أدانت منظمة هيومان رايتس ووتش منتصف عام ٢٠١٥ عدم وفاء الوحدات الكردية الإرهابية بتعهداتها بالكف عن استغلال الأطفال ، موضحة أنها تأكدت من وجود أطفال دون الـ ١٥ سنة من أعمارهم يقاتلون في صفوف تلك الوحدات الكردية المتطرفة .

بعض الأمثلة عن تجنيد حزب / ي ب ك / الإرهابي للأطفال :

بتاريخ ٦ / ٦ / ٢٠١٤ قتل الطفل أحمد خليل ١٦ عاماً في إحدى التدريبات العسكرية في عفرين حيث كان عنصراً مقاتلاً في صفوف تنظيم الـ ي ب ك وقد تواصل أهله بموقع آرا نيوز وأخبروهم بالمعلومات الكاملة عن طفلم .

في نهاية شهر نيسان عام ٢٠١٤ ازدادت حالات تجنيد الأطفال بشكل مقلق جداً مما دفع بأهالي قرية كرابوي ( أبو راسين ) جنوب مدينة القامشلي إلى مناشدة حزب الاتحاد الديمقراطي الكردي بعدم زج الأطفال في حروبه .

وتحدث الأهالي عن خطف الأطفال لتدريبهم وتجنيدهم حيث فوجئ الأهالي يوم الخميس ١٠ / ٤ / ٢٠١٤ بقيام قوات ypg بمساعدة بعض التابعين لهم من أهالي القرية وهم سامر سليمان وكنان عبد الغني بخطف كل من :

١- الطفل محمد عدنان مصطفى مواليد ١٩٩٨ ٢- الطفل يحيى عبيد حسين مواليد ١٩٩٨ ٣- روني وليد ١٩٩٩

حيث وضعوهم بمنزل عبد الغني حجي حسي ثم أخذوهم إلى الطابور في مدرسة المحبة وقامت قوات ي ب ك بتفريق الأهالي المطالبين بأولادهم بإطلاق النار عليهم . ( وهذا غيض من فيض من انتهاكات تلك القوات )

### السيدات والسادة :

لم يتورع نظام بشار الأسد عن انتهاك حقوق الطفل بتجنيد الأطفال في صفوف قواته ضارباً بعرض الحائط كافة الاتفاقيات والقوانين والدساتير التي تحرم تجنيدهم في صفوف القوات المسلحة قبل بلوغهم سن الثمانية عشرة من عمرهم ونقدم لكم أمثلة على انتهاكاته تلك على سبيل المثال لا الحصر :

في عام ٢٠١٢ قامت الشرطة العسكرية في دير الزور باقتياد الطفل حسن يوسف بن عبد الله البالغ من العمر ١٥ خمسة عشرة عاماً من قرية معدان إلى الخدمة الإلزامية عوضاً عن شقيقه المتوفى سابقاً وتم إخضاعه لدورة عسكرية ونقله للفرع السابع ومن ثم إلى كفرجوم ومنها إلى حارم في عام ٢٠١٣ . تم توثيقه رسمياً

قام نظام بشار الأسد بتجنيد عبيدة حلوة بن محمد وأمينة من مواليد حماه الحاضر عمره ١٨ عام يعاني من مرض عقلي مزمن ومع ذلك تم تجنيده وإرساله للمعارك وتم توثيق حالته رسمياً .

لقد أصبح الاحتفال في المدارس بتجنيد الأطفال ما بين عمر ١٣ و ١٧ عاماً في صفوف قوات بشار الأسد أمراً اعتيادياً وعلنياً ، ونذكر من المناطق المستهدفة عدداً العمانية مثلاً حيث تم الاحتفال بضم نحو ٤٠ طفلاً للقتال مع الفيلق الخامس من خلال لواء البعث التابع له لقاء إغراءات مادية تصل لـ ٢٠٠ دولار شهرياً والنجاح في المقررات المدرسية ، كما ظهر أطفال بالزي العسكري في ركن الدين إلى جانب المليشيات الشيعية ، وكان مركز ميليشيا الدفاع الوطني في ريف حماه قد نشر صوراً لأطفال وهم يجرون تدريبات وبعضهم يرتدي الزي العسكري بإشراف من قوات نظام بشار الأسد .

هيئة القانونيين

السوريين

### السيدات والسادة :

لقد ثبت بالأدلة العلنية القاطعة ارتكاب روسيا انتهاكات صارخة بحق الطفل والطفولة وإلحاق الأطفال بالمؤسسات



العسكرية الروسية مستغلين ضعف للاختيار الصحيح الذي يناسبهم ويؤسس لحياتهم المستقبلية مع علم تلك الجهات بصغر سنهم وإدراكهم غير المكتمل بعد وضعف إرادتهم أمام الإغراءات المقدمة لهم في ظل ظروفهم الحياتية الصعبة .

**كما ثبت ارتكاب نظام بشار الأسد ووحدات حماية الشعب الكردية وحزب الاتحاد الديمقراطي الكردي ( pyd - ypg )**

جريمة حرب موصوفة مكتملة الأركان وانتهاكاً موثقاً لاتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولاتها يتمثل بتجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة بين صفوف مقاتليهم .

لذلك نطالب بـ :

١- اعتبار ما تقوم به روسيا من تجنيد الأطفال السوريين وإعدادهم عسكرياً في المعاهد الروسية العسكرية انتهاكاً صارخاً لحقوق الطفل والإنسان ووقف تلك الأفعال فوراً وإلزام روسيا بالكف عن الاستمرار في هذا الانتهاك الخطير.

٢- اعتبار ما يقوم به نظام بشار الأسد ووحدات حماية الشعب الكردي وحزب الاتحاد الديمقراطي ( pyd - ypg ) من تجنيدهم للأطفال في مؤسساتهم الحربية والعسكرية جرائم حرب وانتهاكاً صارخاً لحقوق الطفل والإنسان وإلزامهم بالتوقف عن الاستمرار في هذه الجريمة .

٣- السعي لمحاكمة كل من تورط وجند الأطفال السوريين في العمل العسكري والمؤسسات العسكرية من النظام الروسي ونظام بشار الأسد ووحدات حماية الشعب الكردي وحزب الاتحاد الديمقراطي ( pyd - ypg ) لارتكابهم جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وخرق حقوق الطفل والإنسان .

ينتهز القانونيون السوريون الأحرار هذه المناسبة ويعربون عن فائق احترامهم وتقديرهم

هيئة القانونيين السوريين

